

مرسوم سلطاني

رقم ٢٠١٧/٤١

برد الجنسية العمانية

سلطان عمان

نحن قابوس بن سعيد

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،
وعلى قانون الجنسية العمانية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠١٤/٣٨ ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

المادة الأولى

ترد الجنسية العمانية إلى كل من :

- ١ - سهيل علي سعيد حبكوت العمري .
- ٢ - مياسة ناصر زاهر الكندية .

المادة الثانية

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في : ٨ من ذي الحجة سنة ١٤٣٨ هـ

الموافق : ٣٠ من أغسطس سنة ٢٠١٧ م

قابوس بن سعيد

سلطان عمان